

## الدر المختار

قيل وكذا التقبيل لا الطلاق وهل التهديد بالطلاق كالطلاق كالعرض على البيع كالبيع لم أراه  
( كبيع ) ولو فاسدا ( وموت ) ولو بقتل العبد نفسه ( وتحرير ) ولو معلقا ( وتدبير ) ولو  
مقيدا ( واستيلاء ) وكذا كل تصرف لا يصح إلا في الملك ككتابة وإجارة وإيضاء وتزويج .  
ورهن ( وهبة وصدقة )